مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015

المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

النظام المحاسبي والجبائي للمهن الحرة في الجزائر -الموثق أنموذجا-

The accounting and tax system for the liberal professions in Algeria - Notary as a model -

د. شعيب حمزة *
أستاذ محاضر ب
جامعة البليدة 02 (الجزائر)
hamzachaib244@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 19-05-2021 تاريخ قبول المقال: 24-05-2021 تاريخ نشر المقال:24-06-2021

الملخص:
يعالج هذا المقال إشكالية طريقة تنظيم المحاسبة على مستوى المكاتب التوثيقية، بالإضافة إلى آلية الإخضاع الجبائي لنشاط الموثقين في الجزائر. حيث توصلنا إلى أنه في مجال المحاسبة يتعين على الموثق مسك العديد من السجلات وفق الشكل المنصوص عليه في القوانين السارية المفعول، في حين بالنسبة للنظام الضريبي للموثق حرية الاختيار بين خضوعه جبائيا لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة أو النظام الحقيقي، مع خضوعه للعديد من الإجراءات الرقابية سواء من طرف الوصاية ممثلة في وزارة العدل، أو من طرف مصالح الضرائب. كل ذلك من أجل ضمان استقرار المعاملات التي يضفي عليها الموثق الشكل الرسمي في شكل عقود توثيقية .
الكلمات المفتاحية: المهن الحرة، الموثق، المحاسبة التوثيقية، الضريبة الجزافية الوحيدة، النظام الحقيقي

Abstract:
This article addressed the problem of how to regulate accounting at the notary level, as well as the mechanism for the compulsory subjugation of notaries in Algeria. We found that, in the area of accounting, a notary must keep many records in accordance with the form prescribed by the laws in force. For the notary's tax system, however, there is a freedom to choose whether it is subject to the single tax system or the real system. Subject to a number of surveillance procedures, either by the Guardian, represented by the Ministry of Justice, or by the Tax Service. All in order to ensure the stability of the transactions that the notary formalizes in the form of notary contracts.
Key words: liberal professions, NOTARY, NOTARY ACCOUNTING, SINGLE TAX, REAL SYSTEM.

***المؤلف المرسل**

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

1- المقدمة :

يمثل الموثق أحد أعوان القضاء في الجزائر، وهو يؤدي دورا جوهرا في تنظيم المعاملات التي تتم بين المواطنين عموما، وبين الأعوان الاقتصاديين بصفة خاصة، فمهنة التوثيق تضفي الصفة الرسمية على العقود، وتسهر على ضمان حقوق مختلف الأطراف المتعاقدة، وكذا تحديد مركزها القانوني والتزاماتها، بالإضافة إلى تقديم الاستشارات القانونية للمواطنين.

وقد نظم المشرع الجزائري المهني عن طريق القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20، إضافة إلى مجموعة من المراسيم التنفيذية والقرارات الوزارية التي تطرقت للعديد من المسائل لاسيما: أتعاب التوثيق، المحاسبة التوثيقية، الإخضاع الجبائي،...إلخ.

تتمثل الإشكالية الرئيسية لهذا المقال فيما يلي : ما هي الإجراءات المتبعة من طرف الموثق في مسك محاسبته، وما هو طريقة خضوع الأرباح التي يحققها للضريبة ؟

تتلخص أهمية هذا الموضوع في كون الموثق بالإضافة إلى تقديمه لخدمة عمومية، في كون نشاط التوثيق يهدف لتحقيق ربح، وفي بعض الحالات لمداخيل هامة، ويبرز اهتمام المشرع الجزائري بضبط محاسبة الموثق وضبط آلية إخضاعه الجبائي في التغييرات الكثيرة التي عرفتها النصوص القانونية ذات الصلة.

وقد تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي للإجابة على الإشكالية المطروحة، وذلك من خلال عرض وتحليل مختلف النصوص القانونية المنظمة لنشاط التوثيق عموما، وكذا للنظام المحاسبي والجبائي المطبق في المكاتب العمومية للتوثيق.

2- ماهية مهنة الموثق في الجزائر :

2-1- تعريف المهن الحرة :

المهن الحرة هي المهن التي تنظمها قوانين ولوائح خاصة، ويكون مصدرها العمل، وقوامها العنصر الذهني، مع انتفاء رابطة التبعية والخضوع لإشراف الغير، أي يمارسها الشخص مع استقلاله قانونيا واقتصاديا عن الغير.

كما يمكن تعريف المهن الحرة بأنها المهن التي يباشرها المكلفون بصفة مستقلة، والتي يكون العنصر الأساسي فيها العمل، وتقوم على الممارسة الشخصية لبعض العلوم والفنون، ولا يمنع من اعتبارها كذلك أن يكون الربح فيها نتيجة استثمار رأس المال والعمل، متى كان العمل هو المصدر الأول والغالب. [1]

وتعرف المهن الحرة كذلك بأنها عمل يمارسه صاحبه لحسابه الخاص ويهدف من ذلك إلى تقديم خدمة عامة ، وتعتمد أساسا على الملكات الذهنية والتخصص

[1] عرفان فوزي محمد، **الضريبة على إيرادات المهن الحرة – الأحكام-المشكلات-مقترحات التطوير-**، بدون دار نشر، القاهرة، الطبعة الأولى 2014 ، ص 07.

ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

والإعداد والمران الطويل ، ومن أمثلتها مهنة الطبيب ، المهندس، المحاسب القانوني ،...الخ. [2]

من خلال التعاريف السابقة نلاحظ أن المهن الحرة تستند على ثلاث ركائز أساسية هي :

- **الاستقلالية**: فالمهني يمارس نشاطه بصفة مستقلة، مع خضوعه لرقابة جهة عمومية أو هيئة رقابية، وكذا التزامه بالنصوص القانونية المنظمة للمهنة، والتي على أساس احترامها تحصل على الاعتماد لممارسة المهنة.

- **الكفاءة الشخصية والعلمية والملكات الذهنية :** فنشاط المهني يرتكز على قدراته ومؤهلاته الشخصية التي تكون مدعمة بالشهادات العملية المطلوبة.

- **الهدف الربح:** فالمهن الحرة مصنفة ضمن المهن غير التجارية، إلا أنها تهدف لتحقيق الربح، على اعتبار أن الربح يعتبر عنصر أساسية في استمرار ونماء النشاط.

2-2- تعريف مهنة الموثق وشروط الالتحاق بها:

حدد القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 تنظيم مهنة الموثق في الجزائر، حيث نص على أن "الموثق هو ضابط عمومي مفوض من قبل السلطة العمومية، يتولى تحرير العقود التي يشترط فيها القانون الصيغة الرسمية، وكذا العقود التي يرغب الأشخاص إعطاءها هذه الصيغة". [3]

ويمكن الالتحاق بالتكوين للحصول على شهادة الكفاءة المهنية للتوثيق عن طريق مسابقة تنظمها وزارة العدل، بعد استشارة الغرفة الوطنية للموثقين، حيث يشترط في كل مترشح للمسابقة ما يلي : [4]

- التمتع بالجنسية الجزائرية ؛
- حيازة شهادة الليسانس في الحقوق أو شهادة معادلة لها ؛
- بلوغ خمسة وعشرين (25) سنة على الأقل ؛
- التمتع بالحقوق المدنية والسياسية ؛
- التمتع بشروط الكفاءة البدنية الضرورية لممارسة المهنة.

ويعين الموثق بقرار من وزير العدل حافظ الأختام ، ويؤدي قبل الشروع في ممارسة مهامه أمام المجلس القضائي لمكان تواجد مكتبه اليمين الآتية : " بسم الله الرحمن الرحيم أقسم بالله العلي العظيم ، أن أقوم بعملي أحسن قيام ، وأن أخلص في

---

[2] أيمن راشد صادق حماد ، **الضرائب على أرباح المهن الحرة في فلسطين** ، رسالة ماجستير في المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس، فلسطين ، 2004 ، ص 88.

[3] **أنظر:** المادة 03 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 14 مؤرخة في 2016/03/08.

[4] **أنظر:** المادة 06 القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق .

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

تأدية مهنتي وأكتم سرها وأسلك في كل الظروف سلوك الموثق الشريف ، والله على ما أقول شهيد ".[5]

أضاف المرسوم التنفيذي رقم 08-242 الشروط التالية الواجب توفرها في المترشح لمسابقة الالتحاق بمهنة الموثق : [6]

- أن لا يكون قد حكم عليه من أجل جناية أو جنحة باستثناء الجرائم غير العمدية ؛

- أن لا يكون قد حكم عليه كمسير لشركة من أجل جنحة الإفلاس ولم يرد اعتباره ؛

- أن لا يكون ضابطا عموميا وقع عزله أو محاسبا شطب اسمه أو عون دولة عزل بمقتضى إجراء تأديبي نهائي.

كما صدر المرسوم التنفيذي رقم 18-84 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 08-242 المؤرخ في 2008/08/03 المحدد لشروط الالتحاق بمهنة الموثق وممارستها ونظامها التأديبي وقواعد تنظيمها، وقد أدخل هذا المرسوم بعض التعديلات من بينها ضرورة خضوع الناجحين في مسابقة الالتحاق بمهنة الموثق لتكوين متخصص مدته سنة واحدة، يشمل تكوين ميداني بأحد مكاتب الموثقين مدته 10 أشهر وتكوين نظريا مدته شهران (أي تقليص مدة التكوين). [7]

يتضح لنا من خلال ما سبق اهتمام المشرع الجزائري بتوفر الشهادات والكفاءة المطلوبة لممارسة المهنة، بالإضافة إلى تمتع المترشح لمهنة الموثق بالنزاهة والعدالة، وهي خاصية أساسية ينبغي توفرها ضمانا لقيامه بالمهام المنوطة به بالشكل المطلوب.

من جانب آخر نص القانون رقم 06-02 على إنشاء المجلس الأعلى للتوثيق الذي يرأسه وزير العدل حافظ الأختام ، إضافة إلى الغرفة الوطنية للموثقين التي تمثل هيئة تجمع الموثقين وتشرف على السير الحسن للمهنة، وهي مقسمة إلى غرف جهوية للموثقين. فتنظيم وتسيير المهنة يتم بصفة مشتركة وبالتعاون بين الوصاية ممثلة في وزارة العدل وبين المهنة نفسها ممثلة في الغرفة الوطنية للموثقين.

---

[5] **أنظر**: المادتين 07 و08 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.

[6] **أنظر**: المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 08-242 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد شروط الالتحاق بمهنة الموثق وممارستها ونظامها التأديبي وقواعد تنظيمها، الجريدة الرسمية عدد 45 مؤرخة في 2008/08/06.

[7] **أنظر:** المرسوم التنفيذي رقم 18-84 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 08-242 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد شروط الالتحاق بمهنة الموثق وممارستها ونظامها التأديبي وقواعد تنظيمها ، الجريدة الرسمية عدد 15 مؤرخة في 2018/03/07.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

2-3- مهـام الموثـق :

يسند لكل موثق مكتب عمومي للتوثيق يتولى تسييره لحسابه الخاص وتحت مسؤوليته ، ويمكن أن يسير في شكل شركة مدنية مهنية أو مكاتب مجمعة. كما أن الموثق يتولى حفظ العقود التي يحررها أو يتسلمها للإيداع ويسهر على تنفيذ الإجراءات المنصوص عليها قانونا لاسيما تسجيل وإعلان ونشر وشهر العقود في الآجال المحددة قانونا. كما يتولى حفظ الأرشيف التوثيقي وتسييره..

ويقوم الموثق كذلك بما يلي : تسليم نسخ تنفيذية للعقود التي يحررها أو نسخ عادية منها أو المستخرجات والعقود التي لا يحتفظ بأصلها ، يقدم النصائح للأطراف المختلفة ، يقدم استشارات كلما طلبي منه ذلك ، يلتزم بالسر المهني ، كما لا يمكنه الامتناع عن تحرير أي عقد يطلب منه إلا إذا كان مخالفا للقوانين والأنظمة المعمول بها. [8]

ويتعين على الموثق عند مباشرته لمهامه التأكد من أنها تدخل ضمن اختصاصه الإقليمي، حيث أنه استنادا إلى أحكام المادة 02 من القانون رقم 06-02 فالاختصاص الاقليمي لمكاتب التوثيق يمتد إلى كامل التراب الوطني، ويفهم من نص المادة أن الموثق مختص في إبرام العقود في جميع التراب الوطني، ولكنه لا ينتقل إلى دائرة خارج اختصاصه من أجل إبرامها، وهذا لأن الموثق عون قضائي تابع إقليميا لاختصاص المحكمة، فلا يمكنه الانتقال إلى خارج دائرتها، كما أن مفهوم الاختصاص الوطني الوارد في المادة 02 من القانون رقم 06-02 متعلق بالمواطن وليس بالموثق، فالمواطن حر في اختيار الموثق الذي يرغب في توثيق عقد لديه من أي مكان عبر التراب الوطني، ولكن العكس غير صحيح إلا في حالة وجود قرار من وزير العدل يقضي بانتداب موثق في دائرة أخرى داخل الولاية. [9]

إضافة إلى الاختصاص الاقليمي حدد المشرع اختصاصا نوعيا للموثق يمكن تحديده فيما يلي.

2-4- حـالات المنـع :

تمثل حالات المنع العقود التي يمنع على الموثق تلقيها، إضافة إلى الأعمال التي لا يمكنه القيام بها أثناء تأديته مهنة التوثيق، **حيث لا يجوز للموثق** أن يتلقى العقد الذي يكون فيه طرفا معنيا أو ممثلا أو مرخصا له بأي صفة كانت، يتضمن تدابير لفائدته، أو يعني أو يكون فيه وكيلا أو متصرفا أو أية صفة أخرى كانت :- أحد أقاربه أو أصهاره على عمود النسب حتى الدرجة الرابعة.- أحد أقاربه أو أصهاره تجمعه به قرابة الحواشي ويدخل في ذلك العم وابن الأخ وابن الأخت.

---

[8] المواد من 09 إلى 15 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.

[9] جامع مليكة، **النظام القانوني للموثق في التشريع الجزائري**، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس بالمدية، العدد السابع، ديسمبر 2018، ص ص 370-371 .

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

كما لا يجوز لأقارب أو أصهار الموثق المذكورين سابقا، وكذلك الأشخاص الذين هم تحت سلطته ، أن يكونوا شهودا في العقود التي يحررها.

ولا يجوز للموثق العضو في مجلس شعبي محلي منتخب أن يستلم العقد الذي تكون فيه الجماعة المحلية التي هو عضو في مجلسها طرفا فيه.

وعلى العموم يحضر على الموثق سواء بنفسه أو بواسطة أشخاص بصفة مباشرة أو غير مباشرة:

- القيام بعملية تجارية أو مصرفية، وعلى العموم كل عملية مضاربة ؛
- التدخل في إدارة أية شركة ؛
- القيام بالمضاربة المتعلقة باكتساب العقارات أو إعادة بيعها أو تحويل الديون والحقوق الميراثية أو أسهم صناعية أو تجارية أو غيرها من الحقوق المعنوية ؛
- الانتفاع من أية عملية يساهم فيها ؛
- استعمال أسماء مستعارة ، مهما تكن الظروف ولو بالنسبة لغير العمليات والتصرفات التي ذكرت أعلاه ؛
- ممارسة مهنة السمسرة أو وكيل أعمال بواسطة زوجه ؛
- السماح لمساعديه بالتدخل في العقود التي يتلقاها دون توكيل مكتوب. [10]

2-5- حالات التنافي :

تتنافى ممارسة مهنة الموثق مع :

- العضوية في البرلمان ؛
- رئاسة أحد المجالس الشعبية المحلية المنتخبة ؛
- كل وظيفة عمومية أو ذات تبعية ؛
- كل مهنة حرة أو خاصة.

إلا أنه في حالة انتماء الموثق المعني إلى شركة مدنية مهنية للتوثيق، تقوم الغرفة الجهوية بتعيين موثق لاستخلافه من دائرة اختصاص نفس المجلس القضائي يتولى تصريف الأمور الجارية. [11]

3– ماهية المحاسبة التوثيقية :

3-1- تعريف المحاسبة التوثيقية :

يقوم الموثق بمسك محاسبة لتسجيل الإيرادات والمصاريف وكذلك محاسبة خاصة بزبائنه [12] ، حيث أن محاسبة الموثق يجب أن تعكس بطريقة مضبوطة وشفافة الوضعية المالية لمكتبه ، لاسيما معاينة الإيرادات والمصاريف. [13]

[10] المواد من 19 إلى 22 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.
[11] المادتين 23 و24 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق..
[12] المادة 39 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

2-3- السجلات التي يمسكها الموثق :

نص المرسوم التنفيذي رقم 08-244 عل ضرورة مسك الموثق للسجلات التالية : [14]

- فهـرس العقـود :

يجب أن يتضمن يوميا وحسب التسلسل الزمني، دون بياض أو نقص أو إحالة على الهامش، لاسيما :

- اسم ولقب وموطن الأطراف ؛
- المبالغ التي يتلقاها الموثق بمناسبة تحرير العقود ؛
- طبيعة السند ؛
- تاريخ السند ؛
- تاريخ وحقوق التسجيل .

- السجـل اليومي للزبـون :

يجب أن يتضمن حسب التسلسل الزمني حساب كل زبون.

- السجـل اليومي للمكـتب :

يتضمن هذا السجل كل العقود التي يتلقاها الموثق حسب ترتيبها الزمني، وكذا تفصيل المصاريف والأتعاب المقابلة لكل منها.

- سجـل الإيرادات والمصـاريف :

يتضمن هذا السجل الحقوق والرسوم والأتعاب والطابع وقيمة أصل ونسخة كل عقد، مع التمييز بين الحقوق المستحقة للدولة وأتعاب الموثق.

في المقابل نجد أن قانون التسجيل نص على ضرورة قيام الموثقين بمسك دفتر يومي ودفتر لإيداع السندات والقيم يرقمهما ويوقعهما رئيس المحكمة :

- دفتـر اليوميـة :

يجب أن يذكر في دفتر اليومية يوما بيوم وحسب ترتيب التاريخ من دون ترك بياض ولا نقصان ولا نقل على الهامش على الخصوص :- أسماء الأطراف. – المبالغ التي هي في حوزة الموثق والجهة المخصصة لها وكذلك الإيرادات من كل نوع وخروج الأموال ، وكل مادة لها رقم ترتيبي وتتضمن الإحالة إلى صفحة الدفتر الأستاذ حيث تم ترحيل إما الإيرادات وإما المصاريف.

---

[13] المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 08-244 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد كيفيات مسك محاسبة الموثق ومراجعتها، الجريدة الرسمية العدد 45 ، مؤرخة في 2008/08/06.

[14] المواد من 03 إلى 07 من المرسوم التنفيذي رقم 08-244 المؤرخ في 2008/08/03 .

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

- دفتر إيداع السندات والقيم :

يذكر في دفتر إيداع السندات والقيم يوما بيوم وحسب ترتيب التواريخ من دون ترك بياض ولا نقصان ولا نقل على الهامش ، على الخصوص باسم كل زبون ، كل دخول وخروج السندات والقيم لحاملها أو الاسمية مع بيان أرقامها وتسجيلها.

ويخضع دفتر اليومية ودفتر الإيداع إلى تأشيرة مفتش التسجيل، حيث يقدم الموثقون خلال الأيام العشرة الأولى من شهر جانفي وأفريل وجويلية وأكتوبر من كل سنة إلى مفتشي التسجيل التابعين لمقر إقامتهم ، فهارسهم ليؤشروا عليها ، ويذكروا في تأشيراتهم عدد العقود المسجلة. [15]

من خلال الاطلاع على الدفاتر المحاسبية المستعملة من قبل الموثقين يمكن الإشارة لما يلي:

- تتسم السجلات المستخدمة بعدم المرونة، فهي لا تتكيف مع العديد من العقود التي يتلقاها الموثق لاسيما تلك المتعلقة بالترقيات العقارية والمعاملات البنكية.

- لم يهتم المشرع الاهتمام الكافي بمسك المحاسبة عن طريق الوسائل الالكترونية، فالالتزام بمسك السجلات بشكل يدوي قائم، رغم توفر برامج محاسبية لتسيير مكاتب التوثيق، مثل برنامج الناظم الذي صادقت عليها الغرفة الوطنية للموثقين.

3-3- المحاسبة الخاصة بالمكتب :

3-3-1- أتعاب التوثيق :

يتقاضى الموثق الأتعاب عن خدماته من زبائنه حسب التعريفة الرسمية مقابل وصل مفصل [16]، وقد حدد القانون الجزائري أتعاب التوثيق عن طريق المرسوم التنفيذي رقم 08-243 المؤرخ في 2008/08/03 وذلك تبعا لنوعية العقد أو طبقا للقيمة المعتمدة في تصفية حقوق التسجيل إذا كانت هذه القيمة أعلى.

وتشمل أتعاب الموثق تعويض إعداد وتحرير العقد واستكمال الشكليات المتعلقة بذلك ، إضافة إلى تعويض النفقات المرتبطة التي يقوم بها لصالح الزبون. [17]

ويمكن للموثق قبل تحرير العقد أن يطلب من الأطراف دفع مبلغ مالي مسبق من الأتعاب لتغطية المصاريف والحقوق الأولية مقابل وصل استلام، حيث يسترجع الزبون المبلغ المدفوع في حالة عدم إتمام الخدمة المطلوبة من قبل الموثق ، ويكون هذا المبلغ من حق الموثق إذا كان العدول من قبل الزبون. [18]

---

[15] أنظر المادتين 157-158 من الأمر 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

[16] أنظر المادة 41 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.

[17] أنظر المادتين 02 و03 من المرسوم التنفيذي رقم 08-243 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد أتعاب الموثق، الجريدة الرسمية العدد45 مؤرخة في 2008/08/06.

[18] أنظر المادة 06 من المرسوم التنفيذي رقم 08-243.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

إلا أنه يجب على الموثق تحت طائلة المتابعات التأديبية تسليم وصل مفصل للخدمة يبين مختلف العمليات الحسابية التي قام بها للأطراف ، حتى ولو لم يطلبوا ذلك ، وعلى الخصوص :

- جميع الحقوق المستحقة للخزينة ؛
- النفقات الإضافية المنجزة لحساب الزبون ؛
- الأتعاب المستحقة مع التسعيرة التي تقابلها في التعريفة الرسمية.[19]

ويجدر الإشارة إلى أن هناك عقود بأتعاب ثابتة بقيمة 3.000 دج عموما، فيما هناك عقود نسبية وفق النماذج التالية لبعض العقود (مع حد أدنى) :

الجدول 1 : نماذج عن أتعاب بعض العقود

العقد أو الخدمة	التعريفة
4- التخصيص للرهن الرسمي والرهن الحيازي والكفالة	
- من دينار واحد إلى 500.000 دج.....	% 1.50
- ما زاد على ذلك.....	% 0.50
10- الإيجار بالتراضي لمدة معينة	
- من دينار واحد إلى 500.000 دج.....	% 1
- ما زاد على ذلك.....	% 0.75
18- التنازل عن الحصص والحقوق في الشركات	
- من دينار واحد إلى 500.000 دج.....	% 1.50
- من 500.001 دج إلى 1.000.000 دج.....	% 1
- ما زاد على ذلك.....	% 0.50

المصدر: المرسوم التنفيذي رقم 08-243 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد أتعاب الموثق الجريدة الرسمية العدد 45 مؤرخة في 2008/08/06.

مثلا يتم حساب الأتعاب المتعلقة بعقد إيجار محل تجاري لمدة سنتين بمقابل إيجاري شهري قدره 25.000 دج كما يلي: نقوم أولا بحساب مقابل الإيجار الإجمالي نجد : 25.000 دج × 24 = 600.000 دج، ثم نحسب الأتعاب وفق الشريحتين المذكورتين في جدول التعريفة كما يلي :

[19] أنظر المادة 07 من المرسوم التنفيذي رقم 08-243.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

- 500.000 دج × 1 % = 5000 دج.
+ 100.000 دج × 0.75 % = 750 دج.
الأتعاب = 5000 + 750 = 5.750 دج.

3-3-2- الحقوق المحصة لفائدة الخزينة العمومية:

حسب المادة 40 من القانون رقم 06-02 يقوم الموثق بتحصيل كل الحقوق والرسوم لصالح الخزينة العمومية من طرف الملزمين بتسديدها بمناسبة تحرير العقود ويدفع مباشرة لقباضات الضرائب المبالغ الواجب على الأطراف بفعل الضريبة، ويخضع في ذلك لمراقبة المصالح المختصة للدولة وفقا للتشريع المعمول به. [20]

وتتمثل هذه الحقوق والرسوم على وجه الخصوص فيما يلي :

- حقوق التسجيل : بعد إتمام تحضير العقد التوثيقي وإمضائه من الأطراف المعنية، يقوم الموثق بإرسال العقد إلى مفتشية الضرائب وذلك قصد تسجيله، وبالتالي دفع حقوق التسجيل المترتبة عنه، والتي كان قد حصلها من الزبائن.

وقد حدد الأمر رقم 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم، نسب رسوم التسجيل المطبقة على مختلف العقود التي تقوم مكاتب التوثيق بتلقيها وإعدادها، حيث نلاحظ أن الموثق يلعب دور الوسيط بين الزبائن ومصالح الضرائب.

وتخضع العقود لرسوم تسجيل مختلفة، فهناك عقود معفاة من رسوم التسجيل، وهناك عقود ستجل برسم ثابت، بينما هناك عقود تخضع لرسم تسجيل نسبي، كمثال على ذلك نذكر كما يلي :

الجدول 2 : رسوم التسجيل لبعض العقود

نوع العقـــد	رسوم التسجيـل
عقود حل الشركات	رسم ثابت قدره 3.000 دج إذا كانت لا تتضمن أي نقل لأموال منقولة أو عقارية بين الشركاء أو الأشخاص الآخرين.
عقد الوكالة عقد الفريضة الشرعية عقد كراء للاستعمال السكني	رسم ثابت قدره 1.500 دج.

[20] أنظر المادة 40 من القانون رقم 06-02.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

عقد إيجار للاستعمال التجاري أو المهني	رسم نسبي قدره 2 % على أساس الثمن الكلي للإيجار
بيع عقار	رسم نسبي قدره 5 % على أساس ثمن البيع يدفع مناصفة بين البائع والمشتري
هبة عقار بين الأحياء	رسم نسبي قدره 5 % على أساس قيمة العقار الموهوب
هبة عقار بين الأصول من الدرجة الأولى وبين الأزواج	معفاة من رسوم التسجيل
عقود تأسيس الشركات	رسم نسبي قدره 0.5 % من قيمة رأس المال

المصدر: من إعداد الباحث اعتمادا على قانون التسجيل

مع العلم أن الحد الأدنى لحقوق التسجيل النسبية قدره 1.500 دج.

- **حقوق الطابـع :** يقوم الموثق بتحصيل حق الطابع من الزبائن ودفعه لمصالح الضرائب عند تسجيل العقود، مع وضع ختم على كل ورقة يدل على ذلك، ويمكن تعويض ذلك بوضع طابع جبائي على كل ورقة في العقد، حيث يتم تحصيل 20 دج عن كل صفحة سواء كانت أصل أو نسخة. [21]

- **حقوق الشهـر العقاري :** تخضع العقود المتعلقة بانتقال ملكية عقارية ومختلف التصرفات الواردة على ملكية العقارات لعملية الشهر العقاري على مستوى المحافظة العقارية المختصة إقليميا حسب موقع العقار، وقد حدد قانون التسجيل الرسوم المطبقة لإجراء الإشهار، نذكر منها على سبيل المثال : رسم الإشهار بالنسبة لعقد بيع عقار حدد بـ 1 % من ثمن العقار. [22]

- **حقوق القيـد في السجل التجـاري :** تخضع بعض العقود التوثيقية لعملية القيد في المركز الوطني للسجل التجاري، مثل عقود تأسيس الشركات، وعقود تعديل القانوني الأساسي للشركات، إضافة إلى الرهون الحيازية على الآلات وعتاد التجهيز.

ويتم دفع هذه الحقوق استنادا إلى القرار المؤرخ في 2016/10/31 الذي يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية والإعلانات القانونية، حيث نصت المادة 05 من هذا القرار مثلا بالنسبة للإعلان القانوني المتعلق بالشركات وبالمعاملات الخاصة بالمحلات التجارية، يتم

[21] أنظر المادتين 58 و61 من الأمر رقم 76-103 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الطابع المعدل والمتمم.

[22] أنظر المادة 353 مكرر 2 البند 1 من الأمر رقم 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

تحصيل مبلغ قدره 3.750 دج عن كل صفحة باللغة الوطنية، في حين يقدر المبلغ بـ 3.000 دج عن كل صفحة باللغة الوطنية إذا تم النشر بطريقة إلكترونية. [23]

3-3-3- المحاسبة الخاصة بودائع الزبائن :

تنص المادة 256 من قانون التسجيل على وجوب احتفاظ الموثق بوديعة مقدرة بخمس ثمن نقل الملكية في جميع العقود الموثقة المتضمنة نقل كامل لملكية لقاء عوض أو لملكية الرقبة أو حقا لانتفاع لعقارات أو حقوق عقارية وكذلك المحلات التجارية أو الزبائن. وتطبق كذلك هذه التدابير على العقود المتضمنة التنازل عن أسهم أو حصص في الشركات وعلى العقود المؤسسة أو المعدلة لشركات، باستثناء العقود أو العمليات المتضمنة الزيادة في رأسمال الشركة عن طريق دمج الاحتياطات والأرباح وكذا عقود تأسيس الشركات ذات رأسمال أجنبي شرط تقديم شهادة تثبت إيداع التقديمات لدى بنك معتمد. في المقابل فإن العقود الموثقة التي لا يترتب عليها تدفق مالي نقدي ليست معنية بهذه الأحكام. [24]

بعد وضع الوديعة في حساب الزبائن المفتوح لدى الخزينة العمومية، فإن الموثق يقوم في أجل 10 أيام بعد إبرام العقد بإيداع مقابل وصل استلام على مستوى مديرية الضرائب للولاية طلبا للتحقيق في الوضعية الجبائية لصاحب الوديعة، وفي حالة عدم الحصول على رد على الوضعية الجبائية للبائع في أجل أقصاه 30 يوما، يمكن للموثقين التخلي عن الأموال المودعة في حساباتهم بدفعها للبائع. ويبدأ سريان هذا الأجل ابتداء من التاريخ الذي يودع فيه طلب الوضعية الجبائية الذي يحتوي على كل المعلومات المتعلقة بالصفقة. [25]

إذن فالموثق لا يمكنه أن تسليم الوديعة لصاحبها إلا بعد إثبات أداء الضرائب المباشرة والرسوم على القيمة المضافة المستحقة على الأشخاص الذين حصلت المبالغ المذكورة على عهدتهم. [26]

يلاحظ أن المادة 256 من قانون التسجيل عدلت عديد المرات، حيث تم إجراء تعديلات والرجوع عنها، وهو ما يطرح التساؤل حول جدوى ذلك، وكذا أثره السلبي على استقرار المعاملات التجارية والإدارية على العموم ، ويمكن تلخيص هذه التعديلات كما يلي :

---

[23] أنظر المادة 05 من القرار المؤرخ في 2016/10/31 الذي يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية والإعلانات القانونية، الجريدة الرسمية العدد 01 ، المؤرخة في 2017/01/04.

[24] أنظر المادة 256 الفقرة 1 من الأمر 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

[25] أنظر المادة 256 الفقرة 3 من الأمر 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

[26] المادة 383 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

الجدول 3 : تغير قيمة الوديعة في حساب الزبائن

النـص القانونـي	قيمة الوديعــة
المادة 53 من قانون المالية لسنة 1996	كامل ثمن نقل الملكية
المادة 23 من قانون المالية لسنة 1998	خمس ثمن نقل الملكية
المادة 26 من قانون المالية لسنة 2007	خمس ثمن نقل الملكية
المادة 11 من قانون المالية التكميلي لـ2010	نصف ثمن نقل الملكية
المادة 07 من قانون المالية التكميلي لـ 2011	خمس ثمن البيع عموما، والنصف في حالات أخرى.
المادة 12 من قانون المالية لسنة 2014	خمس ثمن البيع
المادة 27 من قانون المالية التكميلي لـ 2015	خمس ثمن البيع
المادة 23 من قانون المالية لسنة 2018	نصف ثمن البيع
المادة 33 من قانون المالية لسنة 2020	خمس ثمن البيع

المصدر : من إعداد الباحث

ويجب على الموثق أن يرسل في نهاية كل فصل إلى الغرفة الجهوية جدولا يتضمن أسماء الزبائن والمبالغ الخاصة بهم وتاريخ إيداعها.[27]

إلا أنه وتحت طائلة العقوبات المنصوص عليها في قانون العقوبات يحظر على الموثق استعمال المبالغ أو القيم المالية المودعة لديه بأية صفة كانت في غير الاستعمال المخصص لها ولو بصورة مؤقتة، كما يحظر عليه الاحتفاظ ولو في حالة الاعتراض بالمبالغ الواجبة الدفع إلى قباضات الضرائب والخزينة العمومية.[28]

4- النظام الجبائي المطبق في مكاتب التوثيق :

شهد النظام الجبائي المطبق على المهن الحرة بما فيها مهنة التوثيق على وجه الخصوص تغيرات عديدة نذكر منها :

- **قانون المالية لسنة 2015 :** بموجب المادة 13 من قانون المالية لسنة 2015 تم تعديل المواد 282 مكرر إلى غاية 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث تم إخضاع المهن الحرة لنظام الضريبة الجزافية ، وذلك بشرط عدم تجاوز رقم الأعمال السنوي 30.000.000 دج. مع إمكانية اختيار الخضوع للضريبة حسب النظام الحقيقي.[29]

قانون المالية لسنة 2020 : تم بموجب المادة 02 من قانون المالية لسنة 2020 إنشاء مواد متعلقة بأرباح المهن غير التجارية ، ونصت على وجه الخصوص على

[27] المادة 08 من المرسـوم التنفيذي رقـم 08-244.
[28] المادة 42 من القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق.
[29] المادة 13 من قانون المالية لسنة 2015.

ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

إعادة إخضاع المهن الحرة لنظام التصريح المراقب . بعدما كانت خاضعة لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة.[30]

حيث نصت المادة 08 على تعديل المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والذي تضمن إلغاء إخضاع المهن الحرة للضريبة الجزافية الوحيدة.[31]

قانون المالية التكميلي لسنة 2020 : بموجب المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020 تم تعديل وإتمام أحكام المواد من 282 مكرر 1 إلى 282 مكرر 6 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، حيث تم إخضاع المهن الحرة لنظام ضريبة الجزافية الوحيدة ، وذلك إذا كان رقم الأعمال السنوي أو الإيرادات السنوية لا يتجاوز 15.000.000 دج ، ما عدا الذين اختاروا الخضوع لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.[32]

يتبين لنا من خلال ما سبق أن هناك مكاتب توثيق تخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة، في حين هناك مكاتب أخرى تخضع لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي إذا تجاوزت المستوى من رقم الأعمال المحدد، وكذا إذا اختار الموثق بنفسه الخضوع للنظام الحقيقي.

في ذات السياق وتعليقا على التعديلات التي تم إحداثها بموجب قانون المالية لسنة 2020 صرح المدير العام للضرائب خلال جلسة استماع أمام لجنة المالية والميزانية للمجلس الشعبي الوطني لمناقشة مشروع قانون المالية بأن الهدف من هذه الإجراءات هو تكريس مبدأ العدالة أمام الضريبة، وتبسيط أكبر للنظام الضريبي للمهن الحرة وتحسين مردودية الضريبة الجزافية الموحدة وتصحيح بعض مظاهر عدم العدالة بين المواطنين أمام الضريبة من خلال حصر الضريبة الجزافية على صغار التجار[33]، إلا أن هذه الإجراءات تم التراجع عنها مباشرة في قانون المالية التكميلي لسنة 2020، وهو ما يثير إشكالا رئيسيا يتمثل في غياب الرؤية والنظرة الاستشرافية عند إصدار النصوص الجبائية، مما ينتج عنه جو من عدم الاستقرار لدى المكلف بالضريبة والمتعاملين الاقتصاديين على العموم.

---

[30] المادة 02 من قانون المالية لسنة 2020.

[31] المادة 08 من قانون المالية لسنة 2020.

[32] المادة 14 من قانون المالية التكميلي لسنة 2020.

[33] **إعادة هيكلة الأنظمة الجبائية لتحقيق العدالة الضريبية**، موقع المديرية العامة للضرائب (تاريخ الإطلاع 2021/04/30)

https://www.mfdgi.gov.dz/archive-nov-2019/index.php/ar/22-2014-05-14-10-16-29/2014-05-14-10-18-34/1697-2019-10-23-14-29-43

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

4-1- الخضوع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة :

ينص قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أنه "تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تغطي الضريبة على الدخل الإجمالي، الرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني" [34] ، وتستفيد ميزانية الدولة وميزانية البلديات من الجزء الأكبر من هذه الضريبة ، وذلك كما يأتي : [35]

- ميزانية الدولة 49 %.
- غرف التجارة والصناعة 0.5 %
- الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية 0.01 %.
- غرف الصناعة التقليدية والمهن 0.24 %
- البلديات 40.25 %
- الولاية 5 %
- الصندوق المشترك للجماعات المحلية 5 %

في حين يخصص ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة المقتطع على شكل اقتطاع من المصدر لفائدة ميزانية الدولة.

وقد حدد القانون الضريبي معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يأتي : [36]

- 5 % بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.
- 12 % بالنسبة للأنشطة الأخرى.

بناء على ذلك فإن مكاتب التوثيق تخضع للضريبة الجزافية الوحيدة بمعدل 12 % إذا كانت إيراداتها المهنية السنوية لا تتجاوز خمسة عشر مليون دينار جزائري (15.000.000 دج)، ما عدا إذا اختارت بنفسها نظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي.

وتنص المادة 03 من قانون الإجراءات الجبائية في هذا الإطار على أنه يمكن للموثقين اختيار الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، حيث يبلغ الاختيار للإدارة الجبائية قبل 02/01 من السنة الأولى التي يرغبون فيها بتطبيق نظام الربح الحقيقي، ويعد هذا الاختيار لا رجعة فيه.

أما بالنسبة للموثقين الجدد فتنص المادة 03 مكرر من قانون الإجراءات الجبائية على أنه يتعين عليهم اكتتاب التصريح النهائي المنصوص عليه في المادة 282 مكرر 2 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، وتسديد مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة تلقائيا. ويجب اكتتاب هذا التصريح، في أجل أقصاه 01/20 من

[34] المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
[35] المادة 282 مكرر 5 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.
[36] المادة 282 مكرر 4 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

السنة الموالية لبداية النشاط. كما يمكن للموثقين الجدد اختيار الخضوع للضريبة حسب نظام الربح الحقيقي، حين اكتتاب التصريح بالوجود.

ويتعين على الموثق الخاضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة القيام على وجه الخصوص بما يلي:

- **التصريح بالوجود :** فيجب أن يقدم الموثق في الثلاثين يوما الأولى من بداية نشاطه، إلى مفتشية الضرائب المباشرة التابع لها، تصريحا مطابقا للنموذج الذي تقدمه الإدارة. [37]

- **التصريح الفصلي (سلسلة رقم 50 أ) :** حيث يتم اكتتاب وإيداع لدى قباضة الضرائب التي يتبع لها مقر مكتب التوثيق تصريح سلسلة (ج 50 أ – لون بني) خلال العشرين يوما الأولى من الشهر الذي يلي الفصل المدني، بصدد مبلغ الضريبة على الدخل الإجمالي المقتطع على الأجور المدفوعة للعمال. [38]

- **التصريح التقديـري :** يتعين على الموثق اكتتاب تصريح تقديري "ج رقم 12" وإرساله إلى مفتش الضرائب التابع له مكان ممارسة النشاط، ويجب أن يتم اكتتاب هذا التصريح قبل 06/30 من كل سنة [39] ، وذلك وفق مقتضيات المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية.

- **دفع الضريبة الجزافية الوحيدة بناء على التصريح التقديـري :** عند إيداع التصريح التقديري، يقوم الموثق بدفع إجمالي للضريبة الجزافية الوحيدة الموافقة لرقم الأعمال التقديري المصرح به. ويمكن اللجوء للدفع الجزئي للضريبة كما يلي : [40]

- تسديد 50 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة عند إيداع التصريح التقديري.

- تسديد 25 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة من 01 إلى 15 سبتمبر.

- تسديد 25 % من مبلغ الضريبة الجزافية الوحيدة من 01 إلى 15 ديسمبر.

ويتم ذلك وفق مقتضيات المادة 365 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

- **التصريح النهائي بالضريبة الجزافية الوحيدة :** يتعين على الموثق المعني أن يكتتب بحلول 20 جانفي على الأكثر من السنة ن+1، تصريحا نهائيا يتضمن رقم الأعمال

---

[37] أنظر: المادة 183 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

[38] **جباية المهن الحرة** ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021 (تاريخ الإطلاع 2021/04/25) https://www.mfdgi.gov.dz/images/pdf/brochures_ar/Fiscalite_des_professions_liberales_2021_Ar.pdf

[39] الضريبة الجزافية الوحيدة، **دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة** ، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، نشرة 2021، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021.

[40] الضريبة الجزافية الوحيدة، دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة ، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، نشرة 2021، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

المحقق فعليا. وفي حالة ما إذا تجاوز رقم الأعمال المحقق رقم الأعمال المصرح به بعنوان التصريح المؤقت، فإن على الموثق تسديد الضريبة التكميلية الموافقة.[41]

ويجب الإشارة إلى أنه حسب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لا يجوز أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة بعنوان الضريبة الجزافية الوحيدة، عن كل سنة مالية وبغض النظر عن رقم الأعمال الذي تم تحقيقه عن 10.000 دج.

- الالتزامات المحاسبية : إضافة إلى ما ذكر سابقا يتعين على الموثق مسك سجل مرقم وموقع يحتوي على تفاصيل الإيرادات المهنية، ويتم تقديم هذا السجل بناء على طلب من إدارة الضرائب [42] ، وذلك وفق المادة 01 من قانون الإجراءات الجبائية.

2-4- الخضوع لنظام فرض الضريبة حسب الربح الحقيقي :

في حالة خضوع الموثق للنظام الحقيقي فإنه سيكون خاضعا للضريبة على الدخل الإجمالي، بالإضافة إلى خضوعه للرسم على القيمة والرسم على النشاط المهني. ويؤكد قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لاسيما المواد من 17 إلى 20 منه على ما يلي :

- يحدد الربح الذي يدرج في وعاء الضريبة على الدخل الإجمالي حسب نظام الربح الحقيقي وجوبا.

- يتعين على المكلفين بالضريبة الخاضعين لنظام الربح الحقيقي، أن يكتتبوا، بعنوان السنة أو السنة المالية السابقة، التصريح الخاص بمبلغ ربحهم الصافي وكذا كشفا تلخيصيا سنويا يحتوي على المعلومات التي يجب أن تستخرج من التصريح المذكور أعلاه والكشوف المرفقة.

- يجب أن يحتوي التصريح الخاص على كل الوثائق والمعلومات المنصوص عليها في النصوص الجبائية.

- يتعين على الموثقين الخاضعين لنظام الربح الحقيقي أن يمسكوا محاسبة نظامية، وعليهم أن يقدموها عند الاقتضاء عند كل طلب لأعوان الإدارة الجبائية.

[41] الضريبة الجزافية الوحيدة، دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة ، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، نشرة 2021، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021.

[42] المرجع نفسه.

مجلة الدراسات القانونية (صنف ج) - Journal OF LEGAL STUDIES (Class C)
مجلة علمية دولية سداسية محكمة صادرة عن مخبر السيادة والعولمة – جامعة يحيى فارس بالمدية (الجزائر)
ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

5- الخاتمـــة :

من خلال ما سبق توصلنا إلى النتائج التالية :

- بقيت المحاسبة التوثيقية رهينة إجراءات معقدة وقديمة ترتكز على مسك السجلات بشكل يدوي، في حين تتطلب المرحلة الراهنة اهتماما أكثر بمسألة الرقمنة والتحول نحو الطرق والوسائل الإلكترونية، التي تخدم الموثق من خلال تيسير العمليات وتسهيل تسيير المكتب، كما تسمح بممارسة الرقابة المطلوبة بشكل آني وبسيط.

- ترتكز المحاسبة التوثيقية على متابعة ثلاث جوانب : الجانب الأول يتعلق بمصالح المواطنين فهو يهتم بضبط ما يدفعه المواطن من أتعاب نظير الخدمات التي يستفيد منها، حيث يتم التأكد من تطبيق واحترام التعريفة الرسمية للأتعاب المحددة عن طريق المرسوم التنفيذي رقم 08-243 المؤرخ في 2008/08/03.

أما الجانب الثاني فيتعلق بمصالح الخزينة العمومية، فهو يهتم بمدى حرص الموثق على تحصيل الرسوم اللازمة التي تعود لفاد الخزينة العمومية، والتي تتعلق أساسا: بحقوق التسجيل، الرسم على القيمة المضافة في ظل النظام الحقيقي، حقوق الإشهار، حقوق القيد والإعلانات في السجل التجاري، حق الطابع، ....

في حين يتعلق الجانب الثالث بمصالح الموثق، فنشاط التوثيق يهدف إلى تحقيق الربح، ويتطلب هذا الأمر تحديد رقم الأعمال الذي حققه الموثق من خلال إيراداته المهنية، وبالتالي ضمان إخضاعه بالشكل الصحيح للضريبة.

- عرف النظام الضريبي للمهن الحرة عدم استقرار في السنوات الأخيرة ، فبعدما كانت المهن الحرة خاضعة لنظام التصريح المراقب، تم إلغاء هذا الأخير ، وأخضعت لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة سنة 2015 ، ليعود نظام التصريح المراقب سنة 2020 ، ويلغى تطبيقه في نفس السنة، فالمشرع الجزائري يحاول من جهة تبسيط الإجراءات دون المساس بالحصيلة الضريبية المنتظرة من هذه الفئة من المكلفين بالضريبة.

- بما أن المشرع ترك لأصحاب المهن الحرة حرية اختيار الخضوع لنظام الربح الحقيقي ، سيجد الزبون نفسه ملزما بتحمل الرسم على القيمة المضافة أمام الموثق الخاضع للنظام الحقيقي ، في حين يعفى الزبون أمام الموثق الخاضع للضريبة الجزافية الوحيدة من دفع الرسم على القيمة المضافة ، وهذا ما سيؤثر سلبا ويخلق اختلالا في الأتعاب.

ISSN 2437-0304
EISSN: 2602-5108
رقم الإيداع القانوني: 3039 -2015
المجلد: 07 العدد: 02 السنة: جوان 2021 م- ذو القعدة 1442 هـ ص: 825 - 843

6- المراجـــع :

1- عرفان فوزي محمد، **الضريبة على إيرادات المهن الحرة – الأحكام-المشكلات-مقترحات التطوير-**، بدون دار نشر، القاهرة، الطبعة الأولى .2014.

2- أيمن راشد صادق حماد ، **الضرائب على أرباح المهن الحرة في فلسطين** ، رسالة ماجستير في المنازعات الضريبية ، جامعة النجاح الوطنية ، نابلس، فلسطين ، .2004.

3- جامع مليكة، **النظام القانوني للموثق في التشريع الجزائري**، مجلة المنار للبحوث والدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة يحي فارس بالمدية، العدد السابع، ديسمبر 2018.

4- القانون رقم 06-02 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن تنظيم مهنة الموثق ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 14 مؤرخة في 2016./03/08.

5- المرسوم التنفيذي رقم 08-242 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد شروط الالتحاق بمهنة الموثق وممارستها ونظامها التأديبي وقواعد تنظيمها، الجريدة الرسمية عدد 45 مؤرخة في 2008./08/06

6- المرسوم التنفيذي رقم 18-84 يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 08-242 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد شروط الالتحاق بمهنة الموثق وممارستها ونظامها التأديبي وقواعد تنظيمها ، الجريدة الرسمية عدد 15 مؤرخة في 2018./03/07

7- المرسوم التنفيذي رقم 08-244 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد كيفيات مسك محاسبة الموثق ومراجعتها، الجريدة الرسمية العدد 45 ، مؤرخة في 2008./08/06

8- الأمر رقم 76-105 المؤرخ في 1976/12/09 يتضمن قانون التسجيل المعدل والمتمم.

9- المرسوم التنفيذي رقم 08-243 المؤرخ في 2008/08/03 يحدد أتعاب الموثق، الجريدة الرسمية العدد45 مؤرخة في 2008./08/06

10- الأمر رقم 76-103 المؤرخ في 1976/12/09 المتضمن قانون الطابع المعدل والمتمم.

11- القرار المؤرخ في 2016/10/31 الذي يحدد التعريفات التي يطبقها المركز الوطني للسجل التجاري بعنوان مسك السجلات التجارية والإعلانات القانونية، الجريدة الرسمية العدد 01 ، المؤرخة في 2017./01/04

12- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

13- قانون المالية لسنة .2015

14- قانون المالية لسنة .2020

15- قانون المالية التكميلي لسنة .2020

16-**إعادة هيكلة الأنظمة الجبائية لتحقيق العدالة الضريبية**، موقع المديرية العامة للضرائب (تاريخ الإطلاع 2021/04/30)
https://www.mfdgi.gov.dz/archive-nov-2019/index.php/ar/22-2014-05-14-10-16-29/2014-05-14-10-18-34/1697-2019-10-23-14-29-43

17- **جباية المهن الحرة** ، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021 (تاريخ الإطلاع 2021/04/25)
https://www.mfdgi.gov.dz/images/pdf/brochures_ar/Fiscalite_des_professions_liberales_2021_Ar.pdf

18- الضريبة الجزافية الوحيدة، **دفع الضريبة الجزافية الوحيدة والتزامات المكلفين بالضريبة** ، مديرية العلاقات العمومية والاتصال، نشرة 2021، المديرية العامة للضرائب ، وزارة المالية ، 2021.